

المجلس 4 من شرح (العالي الرتبة في شرح نظم النخبة) للشمني

| الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله رب العالمين وفي السماوات ورب الارض ورب العرش العظيم. واشهد ان لا اله الا الله وحده وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما مزيدا - [00:00:00](#)

الى يوم الدين. اما بعد في شرح الكتاب الواضح من برنامج اليوم الواحد العاشر والكتاب رحمه وقد انتهى من البيان الى قوله قول ابيه ثم الجهالة تكون امة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد. اللهم اغفر لنا وارحمنا - [00:00:30](#)

رحمه الله تعالى قال الشاهد الثاني والثالث ان الجهاد في المولى عز وجل ان يكون راضيا كثيرا وهذا يسمى رئيس الشيوخ فان فيه واشهد ان لا اله الا الله مثال ذلك - [00:01:12](#)

احد الضعفاء وسماه محمد حسين محمد حسين وروى والرحمة ومن اسباب ومنها الا يسمى الراقي باسم مختص به ان حدثني وقد يكون مبينا مبينا او من غير ذلك او قد تصنف فيه عن طريق - [00:02:41](#)

قال مصدر لا يقبل وبه وهو عند غيره هو بمنزلة ما وعدناه عن تعيينه لانه في حالتين. وحكموا صلاح اعمار المتأخرين بذلك ان كان عالما قال قال واثره لم يرضى عنه الا واحد سمي بمجهول عليه - [00:04:05](#)

مثال لم يفعلوا الا يخص احد من الامل من ائمة الحديث عن توثيقه سميا من مجهود وقبلها واختار رحمه الله تعالى في هذه الزملة بيان يتعلق بالابيات المذكورة في يوم - [00:05:39](#)

مما يرجع الى سبب من اسباب الراوي وهو سبب الجهالة فان الكلام المذكور كله يرجع الى الجهالة. والجهالة عندهم عدم العلم او حاله عدم العلم للراوي اوحى به وهي نوعان - [00:06:29](#)

جهالة مع الابهام الا يسمى يبنى عنه بلحو قولهم عن رجل او شيخ والآخر جهالة مع التعيين بان يسمى وساداتي في اخر الكلام مفصلة واستفتح الشيخ رحمه الله تعالى بيانه ببيان - [00:06:59](#)

الاسباب المؤدية الى الجهالة وعدد منها ان يكون الراوي كثير الاسماء اي يذكر باسماء متعددة تعني يدا له الواقعي من الرواة عن محمد ابن زائد ابن بشير الكلبي فانه يسمى محمد ابن زايد وتارة حماد ابن زايد - [00:07:39](#)

وتارة ابا النظر وتارة ابا سعيد اللي انتظموا به الرواة ابتغاء اخفاء وعده لاجراجه عن نعتة الذي شبر به فان احد المتروكين. ممن جهر بوفاء الحديث نهوضه ومن الاسباب ايضا - [00:08:04](#)

المؤدية الى الجهالة ان يكون ليس عنده من الحديث الا قليل. فيحل من حمل عنه ان يكون افضل الرواة عنه قليلا فلا يضيع الا الواحد بعد الواحد ومنها الا يسمى الراوي باسم مختص به من محدثي رجل وهذا يرجع الى نوع اول من نوعي الجهالة - [00:08:29](#)

وكل سبب من هذه الاسباب تعلق به نوع من القطانين فما كثر فما كثر اسماء صدموا فيه الموضع. ومن اشهر كتبهم كتاب الموضع في رهان الجمع والتفجير وهو بالتخفيف الموضح ويجوز تشديده ان يوضح - [00:08:54](#)

وبالتالي صنفوها البهتان. اي من لم يروي عنه الا راوي واحدة وبالتالي المفهمات وفيه كتاب الخطيب الانباء المحكمة باسماء المبهمة ثم ذكر بعد حكم رواية المفهوم المبهم على التعديل. اي ما الذي يسمى وذكر مبهما - [00:09:18](#)

عدل مع ابهامه كقول قائله حدثني رجل في قاعة او صدوقا فهل يقبل ام لا؟ قولان اصحهما عند المحدثين انه لا يقبل بان تعديل الراوي عنه لا يرفع المعلم الجهالة - [00:09:45](#)

المتسلطة عليه من عدم المعرفة بعينه. فانه ربما توهمه غاويا الثقة فعدله لاجل ذلك والامر على خلافه فلا يقبل التعديل مع الابهام اي لابن احد مبهما ولو معدلا ثم ذكر بعد ذلك نوعين المجهول مع التعيين اي الذي وجد وسمي ولم ييهم - [00:10:06](#)

وهما اثنان احدهما المجهول عينه والآخر المجهول حاله فالمجهول عينه هو من عرف لكن انفرد بالرواية عنه واحد ولم يوثق والمجهود الحال هو من عرف وروى عنه ذلك صاعدا ودميل وثق - [00:10:37](#)

ويسمى الداني مستورا واختلف اهل العلم في رواية المجهول والاصل فيها الرد الا انه ربما ومن حديثه بالنظر الى فراغ يحترف به كأن يكون من طبقة عالية من التابعين مع قلة الحديد - [00:11:07](#)

واستقامة متنه وتصحيح ابن خزيمة او ابن حبانة او الحاكم داخل فمتى وجدت هذه القرائن او بعضها حكم بحسن حديثه؟ حكاة الذهبي بالموقظة وهو المعروف بتصوف الكفار. فان الذين سمينا ابن خزيمة وابن حبانة - [00:11:33](#)

والحاكم وابن الجارود اخرجوا بكتبهم التي شرطوا فيها الصحة احاديث جماعة من المجالين. ممن على رتبته اي كان من التابعين الكبار مع قبلة حديثهم لانه ادعى ان يكون ضابطا له. فمن ضل حديثه اتقنه - [00:12:01](#)

وانضم الى ذلك استقامته في متنه واسناده واقترب بتصحيح هؤلاء فمثل هذا يقبل حديثه ويحسن ويتسامح في روايته مع ملاحظة الباب الذي هو فيه فاذا كان الباب الذي هو فيه من العلم الى تلك الرواية ثم لا تأتي الا بالحديث المجهول فهذه لا يعول عليه -

[00:12:23](#)

لكن ان كان بابا من ابواب الرقائق او تاركان او القصص او الاخبار فانه متسمع فيه ويعد حديثه واهل الحديث رحمهم الله تعالى يتصرفون مع الراوي بالنظر الى ما يحتاج بالخبر والمخبر - [00:12:49](#)

ولا يخرجون هذه القواعد المحرمة عندهم فانهم ربما تركوا هذا العصر لاجل عارظ وارد عليهم معتز به عندهم قال الشيخ رحمه الله تعالى سمع الشيخ رحمه الله وقال فلست منا على ثقة بان المعروف عنه. اللهم انا نعلم في قوله - [00:13:09](#)

انه جاء على على ما سعادة الكلام ولا ولا والبخاري قال عبد الرحمن المهدي معرفة الحديث مثال صلى الله عليه وسلم يرفع من ثلاثة اوجه الاول عن عثمان وبعض سليمان الثاني ابن عثمان عن نافع بن زبير - [00:14:13](#)

النبي صلى الله عليه وسلم رحمه الله تعالى في هذه الجملة بنوع من الانواع المعقودة في امر والده وهي معرفة الحديث المعلم وذكره ان عظيم مثل معدود فقال هو الذي يعرف بالمعدول. وهذا نوع يخبر عنه في اللسان العربي بثلاثة اسماء - [00:15:24](#)

المعلم وثانيها المعلم وثالثها المعلوم المعلم ثانيها ان يعلل وثالثها المعلوم. والآخر منها مما اختلف فصاحبه على ما ذكره المصنف وغيره ومنشور عند علماء اللغة انه لغة رديئة فهو لحن كما جزم به النووي رحمه الله - [00:15:58](#)

تعالى ثم بين المصنف رحمه الله تعالى حقيقة الحديث المعني عندهم بمعنى ما ذكرناه سابقا ان الحديث المعلى اصطلاحا هو الحديث الذي اطلع على وهم راويه بالفرائض وجمع الطرق هو الحديث الذي اطلع على وهم رويه بالقرائن وجمع الطرق - [00:16:32](#)

والانتصافه ما ذكرنا صار الاطلاع على ذلك حظا مخصوصا لمن وهب حفظا ومكنة في معرفة الوجوه التي روي بها الحديث ولا يتكلم بذلك الا القليل ممن يحصل حديث الراوي ويدركه ويعرفه ويتبعه. لكثرة راوياته وقوة - [00:17:00](#)

حفظه فيطلعوا تتبع الطرق وجمعها واعمال الفرائض واجرائها على ان هذا الراوي اخطأ في خطأه بمعارضة حديثه بحديث الثقات وكان هذا العلم عجيبا لان عمدة الاوائل الكبر فلما تسلط في الالات الحديثة - [00:17:27](#)

على المعارك العلمية مما يحفظ في اقراص الحاسوب صار بعض الناس انه يقدر بهذه الالات ان يزاحم الحفاظ الاوائل وهذا عليهم تعريف الاحاديث بما يعين لكم من الطرق التي يجمعونها - [00:17:55](#)

وليست معرفة الحديث عكرا على جمع الحرم فلا بد ان يضم الناظر اليها فهما ثاقبا وذهنا وقادة لمعرفة احاديث الرؤى وهذه لا تدرك بهذه الالات واستجد بسبب هذه الالات عيد في العلم من جملةتها انصار علم العدد مرتعا خصبا - [00:18:14](#)

لكل من يتكلم فيه حتى صار من علوم النساء اللواتي لم يعرف قط بلاد الف واربع مئة سنة ان امرأة اعدت حديثا او عجلت راويا ثم صار اليوم في الدراسات الحديثة - [00:18:38](#)

يجري منهن تعريف الاحاديث وتضعيف الرواة والامر في الحديث كما قال الزهري انه علم ذكر يحبه ذكران الرجال ويكرهه فاحرى ان يكون بعيدا عن صناعة النساء وهذا من زيت العلم الذي لا يرد الا على الجهال اما اهل الذين هم اهل فيعرفون ان علم الحديث لا يكون الا - [00:18:57](#)

المنتصين في الحفظ والمعرفة بما وهبهم الله عز وجل من المعارف في صدورهم ما في هذه الاقراص الجامدة واخواتها ثم ذكر رحمه الله تعالى انه ربما كثرت عبارة المعلم عن اقامة الحجة - [00:19:24](#)

يدرك جودة الذهب والفضة ولا يغفل عن التعبير عن الحجة. وليس هذا امرا مطردا وانما على الناجح. فان الاصل ان المعلم يعتمد على جمع الطرق واعمال الفرائض لكن يجد احيانا كفرة من حديث يروى فلا يحتمله من هذا الوجه. كقول ابي بكر بابي شيبه - [00:19:45](#) في حديث لعيسى ابن يونس من اين لعيسى ابن يونس؟ عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ويثيب عليها وهو استبعد ان يكون - [00:20:10](#)

صحيحا من روايته وانه لا يتفق له رواية هذا عن هشام ابن عروة هذا هو الذي يقال فيه ان المعدد وحشة ونفرة من هذا الوجه في قلبه ولا يعبر عنه بعبارة جازمة. اما جمهور الاحاديث المعللة - [00:20:25](#)

فانه يبطل بها بجمع الطرق. ثم نقل عن عبد الرحمن ابن مافي انه قال معرفة الحديث بالهام. اي معرفة عللهم. فلو قلت للعالم بعلم الحديث من اين قلت هذا لم يكن له حجة اي اذا تكلم بان هذا الحديث لا يحتمل - [00:20:45](#)

الراوي ولا يكذب منه وانما يشبه ان يكون غلط فيه ودخل عليه حديث في حديث او تجعله من رواية فلان وهو ليس من رواية فلان مع فقدان الطرق الدابة على هذا فمثل ذلك هو الذي يكون من جنس الالهام - [00:21:05](#)

ماذا يفعل عداوة النضرة والقلة؟ اما المستفيض العام عندهم فهو التعليل بجمع الطرق واعمال الفرائض وهذا العلم وهو علم العلل من علوم خاصة اي من العلوم التي لا يرتقي لها الا من تأهل في معرفتها - [00:21:23](#)

بمقدماتها فان الدليل تريد ان يدرس علم العيد وهو لا يعرف ما هو الفرق بين سفيان ابن عيينة وسفيان الدوري ومن اصحاب هذا اصحاب هذا ولا يفرق بين الحمادين فمثل هذا لا يترشح لدراسة علم العلل وليس كل العلم يكون للناس - [00:21:43](#)

قد يقرأ بوب البخاري باب من خص بالعلم قوما دون قوم وارسال القول في تعليم الاحاديث في المساجد والجامع العامة ينشأ منه تسلط الاغمار والدهناء من مبتدئ الطلبة ومتوسطيهم وناشئتهم على تعليل الاخبار بمجرد تخلصات وظنون فيظنون ان - [00:22:02](#)

العدل لا يستطيع الكلام فيها كل من كان له قدرة على جمع الطرق فيعيدون الاحاديث في الصحيحين كما صار اليوم في كلام بعض الناس يزعمون ان هذا الحديث لم يقف على علته صاحب الصحيح او غيرها ممن تكلم في الصحيح. والحاكم العاقل - [00:22:26](#)

بالعلم وقدره وقدر اهل لا يتجرأ على مثل هذا بل ينكشف عنه. ولا يكون الانسان مبرزاً للعلم الا الورع واجلال الماضين. اما مع الاستخفاف والمجارة لهم توهم في ما هم عليه. فهذا يحرم بركة - [00:22:46](#)

العلمي ولا ينتفع به في الدنيا ويخشى ان لا يفرح بانتفاع به في الدنيا لان من استخف بالاكابر من العلماء ولم بعد فراشه ولحفظ لهم قدرا يوشك ان يؤاخذ بهذا. فربما سلب العلم - [00:23:06](#)

وذلك بما يكون في قلبه من الكبر والادعاء بالعلوم والمعارف التي يزاحم بها اهل عصره او الاوائل ممن تقدمهم قدمه فيجوبه ذلك الى ان يستولي عليه الكبر حتى يحتقر الناس ويفتخرك بهم فربما اداهم الكبر الى - [00:23:25](#)

المجاهرة بالمعاصي وهذا ظاهر في من تصفح احوال الناس ممن كان ينتسب الى صناعة العلم ثم اغتر بمعارفه فوقع في دائما كبر فانسلخ من الديانة وقد عرفت اقواما كانوا يقولون على المنبر صححه فلان والصواب ضعيف - [00:23:45](#)

فلم تنزل منه الايام حتى تركوا الصلاة بالكلية عيادا بالله. وهؤلاء انما جرهم الى ذلك ما يكون في قلوبهم من الاستعلاء في العلم وظنهم انهم اذا اوتوا حفظا ونباهة انهم يزاحمون الاوائل حتى يصرحون على رؤوس المنابر في خطب الجمعة لانه - [00:24:06](#)

فلان وان صواب خلافه وهكذا من لم يعرف ادب العلم ولا صار على قانون اهله يقع في هذه الطرق المردية التي تؤدي به الى الهلاك في دينه لا فقد العلم فقط. ثم ذكر المصنف رحمه الله تعالى في الحديث المعلوم. نعم - [00:24:26](#)
ولذلك ادركتنا مشايخنا كانوا لا يفرحون يحفظ الصحيحين او السنة اذا كان شابا لانهم يرون ان هذا يؤدي به الى الكبر فينحرف علينا العلم لا يرون هذا شيئا لان العلم هو الباء وليس الحفظ نعم من جمع الى الحفظ الفهم كان ذلك ممدوحا اما مجرد دعوى الحفظ فهذا - [00:24:47](#)

غالبا اذا قارنت الصغر تغر اصحابها فسرعان ما يتركون العلم بالبرود والكبر الذليل ان تابهم قال الشيخ رحمه الله ربي لا اذا دعوته كافرا يقال لا تنكر احدا من اهل القلة ان ينسب اليكم وبعد اولادي او لا او لا - [00:25:21](#)
متعلقة الاول وقال وقال بالتوفيق للعيد بعض الناس قال ابن دقيق. هذا غلط اعقبه دقيق العيد في دقيقة العيد الفطر والبيضاء تفريق العيد وهو رؤيا وعليه ضيفان ابيض الى هذا تحقيق العيد يعني كانهم - [00:26:05](#)
المبتدع الاية وقالت ابراهيم او سواء لا يقبل وعدد هذا القول للشافعي في قوله اقبل شهادة اهل الاهوال الى الخطابية من الرفضه لانهم يرون شهادة الموافقين وحكي هذا القول عندي وليوسف لانه من اهل الجنة فتقبل روايته كما يجري عليه المحيط واحكام الاسلام. وقيل لا يقبل من يدعو هذا - [00:27:28](#)

ويقبل غيره وهو عقلها واولاها وفيما لا يقبل ان يدعو الناس الا بالعبد. ولا من لم يدعو اليها فيما يرويه مما يقوي العدد. ويقبل كذا ويؤيد بغير الله ابراهيم المعقوب شيخ وهو - [00:28:50](#)
بالشهادتين ذكر الشارق رحمه الله تعالى بيانا من جملة اخرى عن قول ابيه تتعلق بنوع اخر من انواع الضعيف في الراوي وهو الطعن للبدعة والبدعة شرعا فيه مما ليس منه بقصد التقرب. ما احدث في الدين مما - [00:29:25](#)

فليس منه بقصد التقرب وهي عند اهل العلم نوعان بدعة مكفرة والاخر بدعة مفسقة والفرق بينهما ان الاولى تخرج صاحبها من الاسلام والثانية لا يخرج بها من الاسلام ولكن يخرج من اسم السنة والجماعة - [00:29:57](#)
واختلف اهل العلم في حكم رواية كل والمشهور عند المحدثين ان من كانت بدعته مكفرة فانه يرد حديثه. وهذا هو الذي استقر عنده وخلافا لما عليه بعض الاصوليين. واما من كانت بدعته فاختلف فيه - [00:30:29](#)

على علم في اقوالهم ذكر المصنف رحمه الله تعالى طرفا منها والذي قرره الحاكم ابن حجر في نخبه الفكري ونزهة النظر ان الممتنعة الذي يفسخ بدعته ولا يكفر يقبل حديثه بشرطين - [00:30:55](#)
الا يكون داعيا الى البدعة الا يكون داعيا الى البدعة والاخر ان لا تكون روايته فيما يقوم بدعة ان لا تكون روايته فيما يقوي بدعته هذا هو المشهور عندهم وفيه بحث ليس هذا محله - [00:31:20](#)

فالماضي رحمه الله تعالى صلة وعن الذي يتعلق بنبض من بيوتنا بالتقرير وحده يعني ان المحدثين يسمونه النبي صلى الله عليه وسلم صريحا او غير قصد وقال الفقيه عن قول - [00:31:47](#)
عن قول الرسول صلى الله عليه وسلم او فعله. فعلى هذا ومن جعله ومن جعل من اهل الحديث مرفوعا فان قيل قوله فان قيل قول الشيخ بالسند الموصول يخرج ما كان - [00:32:47](#)

وطبعا وقد علم الرسول قلت ليس قول بالمعنى المصطلحي صفة الاسلام. وانما هو بمعنى لغوي صفة للقول والفعل والتقرير والى الذي نتعلق به. وصريحا بصفة خاصة وصل والمعنى وما من القول - [00:33:13](#)

وما فيها النبي صلى الله عليه وسلم بان لم يكتب منه شيء او ليس والمعنى سواء او غيرهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحابي حدثنا او سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومثاله في اية قول الصحابي الذي ليس من بني اسرائيل - [00:33:46](#)
الانبياء والفتن او عن ثواب مخصوص او عقاب صلى الله عليه وسلم وانما قلنا ليس من بني اسرائيل لا صلى الله عليه وسلم رحمه الله لا يتأذى فعل مرفوعة لا يرتفع المرفوع ثم ولا يكون مرفوعا صحيحا - [00:34:44](#)

والده اول دعوة الفكر هو واول شارك الفكر هو في ان شاء الله نتيجة الفكر في مجلد وقد عن النبي صلى الله عليه وسلم كما قال

في صلاته في صلاة علي رضي الله عنه في كل ركعة اكثر من ركوعين واقول لا يلزمني من كونه عند الصحابي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يكون عنده - [00:35:53](#)

ومثال مرفوع وصريح من التقرير ان يقول الصحابي او قول بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم او يقول غيره النبي صلى الله عليه وسلم حديث غير مشروع كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:36:28](#)

وقال الصحابي وان قال الصحابي وان قول صحابي من السنة كذا قول التابعين عن الصحابي لما قال النبي صلى الله عليه وسلم وابن حزمين عند اكثر النبي صلى الله عليه وسلم - [00:36:48](#)

وهو الرسول صلى الله عليه وسلم قبل عصر النبي صلى الله عليه وسلم كنا نحجز على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم اما ان كان صلى الله عليه وسلم - [00:37:38](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم حيين افضل هذه الامة بعد الذين ابو بكر وعمر وعثمان ويسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لما ثم لما نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو الذي في حالة الاسلام - [00:38:08](#)

ومات مسلما يعني ان القول والكبر والتقدير عن الصحابة سواء كان بسند متصل او منقطع بقوله فان يطمع صاحب ذلك مبين للقول والتقدير وقولهم ذلك المقصود وقوله وهو الذي في حالة الاسلام الى اخيه معترض بين الشرط وادوا به تفسير للصحابي فالذي -

[00:38:37](#)

للانام ليدخل الاعمى ان يكون باختيار او بغيره يذكر المؤمنون الذين اوتي به اليه عليه الصلاة والسلام وحنكهم ويخرج من لقيهم بعد الوحدة ومن يقيهم قبلها الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم انه يبعث امة وحده وان العبد ذكره في الصحابة - [00:39:09](#)

وعبدالله ويخرج ايضا وربيعة نحو الاشعث قيس فان احدا لم يختلف الصحابة وكان قدم على قول النبي صلى الله عليه وسلم فبذي به اسير الى ابي بكر رضي الله عنه فعاد ابو بكر الثاني وزوجه اخته وقيل انه - [00:39:56](#)

قال قوله تعالى الصحابة الصحابة النبي صلى الله عليه وسلم صرح بذلك ويؤيدوا ذلك ويؤيد ذلك الامر يعني فقلت الصحابة الذي شهد له انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم حكم له الشهادة. ذكر ذلك ابو معين في تاريخ الصحابة. وروى - [00:41:07](#)

قال صلى الله عليه وسلم ويعرف اذا كان معاصرتة للنبي وقد جعل الحاكم الصحابة في عشرة طبقة الاولى قوم اسلموا بمكة كالخلاء الاربعة الثانية هم اصحاب دار الندوة الثالثة المهاجرة الحبشة الرابعة الاولى الخامسة اصحاب العقبة الثانية واكثر من الانصار

اساتذة اول المهاجرين - [00:43:04](#)

الثامنة التاسعة لكن المشروع عند المتحدثين الحادي عشر الحادية عشرة من هاجر عن فتح الثانية عشرة سفيان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وفي حجة يزيد واني فذلك المحصنة - [00:43:44](#)

مسلم الاول يعني سواء كان بسند متصل او منقطع المسمى مقطوعا. والتابع مسلم لا فاصح بيا مسلما وكواهم التابعين الصحابي والاول هو الذي عليه الصحابي رضي الله عنه الحسن البصري قال شيخنا الصحيح - [00:44:58](#)

من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان خير يقول ان خير يقول ان خير التابعين في الحديث وهم الذين امرتهم جاهلية صلى الله عليه وسلم - [00:46:19](#)

واسلموا ولم يروه سواء غير اسلام واحد منهم في زمنه صلى الله عليه وسلم كان لا شيء اولى فليل هم معدودون في صحابة وعشرة عياض وغيره لم يعتذر لانه ذكر في كتابه الاستعاذ مع الصحابة. وفيه يوم بانه قال في اهل خطبته ليكون جميعا في اهل القرن الاول

- [00:46:39](#)

فانه اذا كان نصف عمره في الجاهلية ونصفه في الاسلام لان هذا ينبغي ان يكون حكيم ونحن بين لا يدري من ايه ثم لتكون علامة اسلامية عليهم او فعلى هذا - [00:47:01](#)

عن الصحابة وذكر ابو موسى نبيه في الصحابة فنصوم مخضرمين ذكر المصنف رحمه الله تعالى في كتابه الادلة بيانا اخر بقوله جديد من موارد قسمة الحديث وهو قسمة الحديث باعتبار بني الله اليه - [00:47:51](#)

فان الحديث يضاف تارة الى النبي صلى الله عليه وسلم ويضاف الى الصحابي ويضاف تارة الى التابعين او من دونهم وكل اضافة من هذه الاضافات تتمثل اسما بنظر الى من اضيفت اليه - [00:48:34](#)

تأولوا الانواع التي تندرج في هذه القسمة نوع مرفوع ثم يليه نوع الموقوف ثم يليه نوع المقطوع فالحديث يقسم باعتبار من يضاف اليه الى ثلاثة اقسام اولها الحديث المرفوع وثانيها الحديث الموقوف - [00:48:56](#)

وثالثها الحديث المقطوع وابتدأ المصلب رحمه الله تعالى بيان هذه الانواع بتقديم اشرفها وهو المرفوع والمراد به عندهم ما ينتهي فيه الاسناد الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير - [00:49:20](#)

ما ينتهي الاسلام تصريحاً او حكماً الى النبي صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير وبعبارة هو ما اضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم من قوم او فعل او تقرير او وصف - [00:49:41](#)

واضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم في قوله او فعله او تقليل او وصف ثم ذكر الشاب رحمه الله تعالى في بيانه حكمة المرفوع الى نوعين احدهما المرفوع الصريح والآخر المرفوع حكماً. والفرق بينهما ان الاول - [00:50:06](#)

نسبته الى النبي صلى الله عليه وسلم صراحة بقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وان الثاني لا تذكر به صراحة لكن يستفاد من تلك الجملة انه من المرفوع اليه صلى الله عليه وسلم. ومثل المصمم للمرفوع حكماً بقوله قول الصحابي - [00:50:33](#)

الذي ليس من بني اسرائيل ولا نظر بكتب هذه البدع ما يكون عن الاصول الماضية كبعد الخلق او عن الامور اللاحقة والملاحم او عن ثواب مخصوص او عقاب مخصوص يترتب على عمل مخصوص. فمثل هذه لا تقاد من قبل الرأي. وانما تتلقى - [00:50:58](#)

عن وحين وتعد موضوعاً ونبه الشاربون الى استثناء ما حدث به الصحابي الذي عن هذه الكتاب فانه يخشى ان يكون مما اخذه منهم ونسب ذلك الى عبد الله ابن سلام لكونه كان اسائلياً من - [00:51:18](#)

رويدا عبد الله بن عمرو لانه كان ممن اصاب كتباً من كتب اهل الكتاب والامر الاول متبوع بان مجرد النسبة يعجب منها ان يكون محدداً عنه. ولم يعرف هذا عن عبد الله ابن سلام رضي - [00:51:38](#)

عنه انه حدث عن بني اسرائيل او حدث عن كتبهم. واما عبد الله ابن عمر فاما عبد الله ابن عامرين رضي الله عنه فروي عنه في ذلك اشياء واصل نسبته الى ذلك ثابتة اختلف في صحة اصابته - [00:51:58](#)

من ثامنتين اي بعيرين عليهما كتب من كتب هذه الكتاب في الياغورت واما نسبته الى التحديث عن اهل الكتاب وذاك الواقع في كلام جماعة من اهل العلم. ومن تدبر المنقولة عنهم في الفتن الواقعة في هذه الزمان. تحيط علماً بانه كان - [00:52:18](#)

باشياء يلتقيها من ابي الكتاب. ثم ذكر الشافعي رحمه الله مثلاً للمركوع صريحاً من بقول الصحابي فعل النبي صلى الله عليه وسلم ثم نقل عن والده بما يتعلق بالمرفوع حكماً من الفعل انه لا يقع ولا يوجد. فقال قال الشيخ والدي لا يتأتى - [00:52:38](#)

فعل مرفوع حكماً ولا يكون الا مرفوعاً صريحاً ولا يكونون الا مرفوعاً صريحاً اذا يقع الفعل الا مرفوعاً صريحاً اما مع الكناية فلا يقع استدراك عليه الحافظ ابن حجر بانه يمكن بالفعل الذي يفعله الصحابي ولا وجه لاجتهاد فيه. كصلاة علي في الوجوب - [00:53:06](#)

من كل ركعة اكثر من ركعتين فالصلاة عمل والعمل فيها لا يكون الا بخبر عن وحي ويشبه ان يكون هذا فعلاً مرفوعاً حكماً لا حقيقة. واعترض الشملي الابن على ما ورده - [00:53:32](#)

الحافظ بقوله واقول لا يلزم من كونه عند الصحابي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يكون عنده من فعله للجواز ان يكون عنده من قولين ايجوز ان يكون فعل علي لا عن فعل وقع من النبي صلى الله عليه وسلم بل عن قول وقع من النبي صلى الله عليه وسلم ثم لم ينقل وانما نقل - [00:53:51](#)

بالفعل هذا دليل. قاله اشمدي متوجه لكن نسبة الفعل الى الفعل بالنسبة للفعل الى القول فقولنا ان علياً فعل تابع في فعل النبي صلى الله عليه وسلم اقرب من قولنا ان علياً فعله لقول النبي صلى الله عليه - [00:54:13](#)

وسلم ثم ذكر مثلاً لموقوف صريحاً من التقرير ثم اتبعه مثال من مرفوع حكماً من التقرير وذكر حديث المغيرة شعبة كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقرعون باباً من اظافر رواه البخاري في - [00:54:36](#)

وغيره باسناد ضعيف ومن اهل العلم من يحسن بمجموع خلقه وهو الى الله اقرب والله اعلم ثم ذكر بعد ذلك ان قول التابع للصحابي يرفع الحديث او يرويه او يرميه كلها من الرفع حكما. وان قول الصحابي في السنة - [00:54:57](#)

لا اكون على الرفع وكذا قول التابعين عن الصحابي لان الظاهر انهم لا يريدون السنة الا سنة النبي صلى الله عليه وسلم. فاذا قال كذا فانها تنصرف الى سنة النبي صلى الله عليه وسلم. ومثل ذلك قوله امرنا او يهينا فان - [00:55:18](#)

المراد بذلك امر النبي صلى الله عليه وسلم ونهي لهم. فيكون مرفوعا حكما قال العراقيين من اجل يده قول الصحابي في السنة او نحو ذكرنا حكمه قبل ولو بعد النبي قاله يا رسوله على الصحيح وهو قول - [00:55:39](#)

ثم ادفع ذلك بذكر الفرق بينما وقع في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ما وقع بعد عهد النبي صلى الله عليه وسلم مما اخبر عنه الصحابي فما كان موجوبا الى عهد النبي صلى الله عليه وسلم فهذا يرفع من كونه مرفوعا اما ما لم ينسب الى تابع النبي صلى الله عليه وسلم - [00:55:59](#)

فانه ربما تخلف بعده ثم ذكر النوع الثاني وهو نوع الوقوف المدعي الصحابي الموقوف عندهم ما ينتهي فيه الاسلام تصريحاً او حكماً الى صحابي لا ينتهي فيه الاسلام تصريحاً او حكماً الى صحابي من قول او فعل او تقرير - [00:56:25](#)

وبعبارة الخف واخلص الموقوف الها ما اضاف ما اضيف الى الصحابي من قول او فعل او تقرير او وصف فاضيف الى الصحابي من قول اربعين او تقليد او وصف - [00:56:53](#)

واقتضى ذلك بيان حقيقة الصحابي وانه من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به ومات على ذلك والمراد باللقي ما يحصل به ادنى ملازمة. ولو برؤية من بعيد. فمتى رآه مؤمناً به ولو من بعيد - [00:57:11](#)

فانه يكون صحابياً لشرف الصحبة. ومن لم يجتمع له هذا الشر فانه لا يكون صحابياً بان يكون رعافاً وكافراً او رعاها قبل الاسلام او رآه ثم ارتد ومات على الردة فانه لا يكون مسلماً. اما اذا رآه - [00:57:32](#)

ثم ارتد ثم اسلم ما الذي اتفق للاشعث ابن قيس فففيه مولانا اصحهما انه يعد في الصحابة لاجل الفوز الذي حازه برؤية النبي صلى الله عليه وسلم ولقيه وصحبته في الزمن الاول. فيبقى ثابتاً له ما كان من نعمة - [00:57:51](#)

الصحبة وما ذكره عبدالرحيم ابن الحسين العراقي بقوله وهو الظاهر الجاري على قول مالك وابي حنيفة يعني تخريجاً لا نصاً فهو خرج نسبة الصحابي المرتدي الى الصحبة من عدمها على قولهم بان الردة تحبط العمل - [00:58:12](#)

والردة لا تحبط العمل الا اذا مات المرتد على ذلك اما اذا رجع فانها لا تقبضه على الاصح ثم اورد بعد ذلك خبراً عن انس ابن مالك لما سأل موسى الزبلي هل بقي لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم غيرك؟ فقال قد بقي ناس من الاعراب قد رأوهم. واما من له صحبة - [00:58:34](#)

ولا اي بقي ناس من الاعرابي لهم شرف السنة والرؤية. اما الذين طالت مدته مع النبي صلى الله عليه وسلم فهذا ما يرضى احد. يعني باعتبار خبره عن اهل البصرة. كان ابن مالك اخر من مات - [00:59:01](#)

اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في البصرة واما اتفاق الجهاد فتخلف من تخلف بعده وتأخر غيره من الصحابة في الحجاز وفي الشام ثم ذكر ان الصحابة كن لهم عدول - [00:59:18](#)

دوام في ذلك من لامس الفتنة ومن لم يلامسها الاجتماع منعقد على جلالة امتهم وعدالتهم رضي الله عنهم واهل العلم عددوا ومرات الصحابة على انحاء متعددة. فمنهم من عد الصحابة سبعا خلاف ومنهم من عد عشر طباق ومنهم من - [00:59:35](#)

اثنتين اثنتي عشرة طبقة كالحاكم في كلامه الذي نقله عنه المصنف وها هنا ثم ختم المصنف رحمه الله تعالى الشافعي رحمه الله هذه الانواع من نوع ذلك وهو حديث مقطوع - [00:59:57](#)

وهو عندهم ما يجتهد به الاسناد الى التابعين او حكماً من قول او بعلم او تقرير وبعبارة واخلص ما اضيف الى التابعين من قول او فعل او تقرير او وصف - [01:00:13](#)

ووصيت الى التابعين من قول او فعل او تقرير او وصف والمراد بالتابع من لقي الصحابي مؤمناً ومات على ذلك من

لقي الصحابي مؤمنا ومات على ذلك - 01:00:34

والحديث الذي يضاع الى من دون التابعي يسمى مقطوعا ايضا حديث الذي ينسب رضاه الى غير التابع يسمى مرفوعا ايضا. لكنه لا يطلق بل يكون مع التقرير فيقال مقطوع عن فلان - 01:00:57

اما ما كان عن تابع فانه يطلق دون ان تقيه. فالمقطوع نوعان احدهما المقطوع الاصيل فالمقطوع نوعان احدهما المقطوع الاصيل وهو ما اضيف الى التابعين والآخر المقطوع التابع وهو ما اضيف الى من هو دون التابعين كتابع التابعي او تابع التابع التابعي او من -

01:01:17

جاء بعدهم ثم ذكر رحمه الله تعالى ان اهل العلم مختلفون في افضل التابعين على اقوال عدة. اختار عبدالرحيم ابن الحسين العراقي هنا ان الصحيح بين الصواب ما ذهب اليه هذه الكوفة ان خير التابعين وافضلهم هو - 01:01:46

اويس القرني للحديث الوارد في ذلك عند مسلم ونازعهم غيرهم في ثبوت الحديث بهذا اللفظ المتضمن خيرية كويسين وقيل ايضا في جهة الدراية ان الخيرية لا تقتضي الافضلية وربما يكون خيرا من جهة اريد في الحديث بما - 01:02:15

بديانته ويكون غيره له من الجهاد في العلم او بالثاني او غيره ما لم يكن لي هو يزيد. ثم ذكر طبقة مترددة بين الصحابة والتابعين وهم المخضرمون. وهم الذين ادركوا الجاهلية - 01:02:41

وحياة النبي صلى الله عليه وسلم اي ادرك الجاهلية والاسلام ولم يتفق لهما لقاء النبي صلى الله عليه وسلم وهؤلاء يعدون في التابعين هؤلاء يعدون بالتابعين وقال عن الصحابة بقوله - 01:03:02

ولا وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان اذا كان طبعاً المشايخ رحمه الله تعالى جملة اخرى من البيان يتعلق باضواحي حقيقة الاثري والمسند وقدم بيان الاول بان الاثر اسم لما عدا المرفوع - 01:04:13

فيمتص عندهم بالوقوف والمقطوع ومن المحدثين من يجعل الاثر علما على كل ماضي والاثار عنده تشمل مرفوعا والمقطوعة

والموقوف وهذا يدل عليه تصرفه في اسماء كتبهم كالطعام والبيهقي رحمهم الله تعالى لكن المشهور ان الاثر يختص - 01:05:09

بما جاء عن الصحابي والتابعين ومن دونهما. واما المسند ففي بيان حقيقته اقوال احسنها الذي استقر عليه الاصطلاح فيما احكاه ابن حجر انكم مرفوع صحابي بسند ظاهره الانفصال. مرفوع صحابي بسند - 01:05:33

ظاهرة الانتصار. ويندرج في قولهم ظاهره الاتصال ما كان مدلسا او مرسلأرسالا او ومن اهل العلم من جعل المسند بمعنى مختصر به المقطوع والوقود لكن المشهور عند المحدثين هو - 01:05:56

واختصاص المسندين بصفيتين الاولى انه مرفوع والثانية ان الاسناد الذي يروى به ظاهر الانفصال او للامام ولذلك النبي صلى الله

عليه وسلم بين النبي صلى الله عليه وسلم لان النبي صلى الله عليه وسلم - 01:06:16

وانما ولذا وقد موجبة لكثرة وقتها ليست وهكذا واياكم فهو الذي يراقب المصافحة الذي فيه تصافح قال الشارب رحمه الله تعالى والمساواة والمصافحة اما الى شيخ المصلي في ذلك طريق ذلك المصلي سواء كان ذلك المصنف من اصحاب الكتب في استعمال

المخرجين او من غيرهم كحديث - 01:07:28

اذا رويناه اذا رويناه كحديث عن ابي مصعب عن ذلك بان يكون النبي صلى الله عليه وسلم احدي عشر نفسا وقع في كلامه وقعت كلام الله في كلامه النسخة الثانية يا يوسف - 01:09:25

موفقة عالية او بدنا عاديا ووقع كلامي وقع في كلامك يقع هذا الكلام من ظاهري ايضا وقع في كلام ابن طاهر واما المساواة بان يكون ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم - 01:11:09

النبي صلى الله عليه وسلم في حديث يقع كحديث يقع بين نسبه وبين رسول الله صلى الله عليه انت بتعمله ولا ابي والرواية

وابو طالب بين نسبه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه احد عاشر نفسه ويقع ذلك الحديث - 01:12:09

بالراب بطريق اخر بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم فيه احد عاشق نفسه. واما المصافحة فهي وسمي وصفحه بذلك الحديث

واعلم ان صاحب مصافحة المصلي ولا فرق بينه وبين - 01:12:57

وعلى كل وعلى كل منهما لان الراوي عن شيخه عبد العظيم بتقديم وفاة من شيخك اللهم وفي مهمته قال النبي صلى الله عليه وسلم وقد وقال ثم عائشة - [01:13:28](#)

وفي عن وقد يجتمع جماعة عن ابيها عن ابي بكر عن ابي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم حتى احمد واعلم قال ذكر المصنف رحمه الله تعالى والناذر عنه وناذر منه فان من انواع قلوب الحديث الحديث العالي والحديث ومحلله - [01:15:58](#)

هيوصف في علو والنزول بالنظر الى سنده بل حديث ينقسم باعتدال عدد رواتب الى قسمين فالحديث يقسم باعتبار عدد رواة ثلثه الى قسمين. احدهما الحديث العادي وهو الحديث الذي ولا - [01:17:38](#)

عدد هوات وهو الحديث الذي قل عدد هواته الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى امام ذي صفة عليا او الى امام في صفة عليا والحديث النازل هو الحديث الذي كثرت - [01:18:01](#)

والحديث الذي كثر عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى امام ذي صفة عليا فمع القلة يكون العيون ومع الكثرة يكون النزول ومتعلقهم تارة هو الحديث المروي عن النبي صلى الله عليه وسلم وتارة اخرى الحديث المروي عن امام ذي صفة عليا اي يرغب في الوصول اليه - [01:18:23](#)

والرواية من طريقه وذكر المصنف رحمه الله تعالى في بيانه ان رغبة المتأخرين من المحدثين في العلو عظيمة لان كثرة الوصايا موجبتهم فترة تجويز الخطأ وقلتها وقلتها التي لا من كان في النزول نزية ليست بالعلوم ان يكون رجاله اوثق - [01:18:55](#)

او احفظ او افقه فانه يقدم معاني. ثم ذكر رحمه الله تعالى اقسام العلوم النسبي يعني الى غير النبي صلى الله عليه وسلم فان العلو الى النبي صلى الله عليه وسلم يسمى علوا مطلقا - [01:19:25](#)

الى غيره سماع علوا النسبية وكذا فيما يقابله من وانواعه كما ذكر المصنف اربعة الموافقة والبدل والمساواة والمصافحة فالموافقة هو الوصول الى شيخ المصنف من غير طريقه هو الوصول الى شيخ المصنف من غير طريقين - [01:19:45](#)

كحديث رواه البخاري عن محمد ابن عبد الله الانصاري ثم رويناه من طريق اخر وصلنا فيه الى شيخ البخاري ويسمى هذا موافقة لاننا وافقنا البخاري في شيخه والثاني البدني وهو الوصول الى شيخ شيخ المصلي - [01:20:11](#)

وهو الوصول الى شيخ شيخ المصنف وتعظم الرغبة في الموافقة والبدن اذا اقترن بالعلو فان لم يكون على وجه علي فهد يضافان الى ذلك ام لا؟ الصحيح كما ذكر المصنف نقلا عن العراق - [01:20:32](#)

ان ذلك يكون اسما لهما ولو مع النزول. فكما يقال موافقة عالية يقال موافقة ناجلة. ويقال بدل عالي وبدل نازل. متى تحقق شرطهما وبالتالي المساواة وهو استواء عدد رجال اسناد راو في حديث مع اسناد مصنف فيه - [01:20:51](#)

كأن يكون النسائي يروي الحديث بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم احد عشر فيأتي من هو دونه ممن تأخر عنه وجوده فيروي هذا الحديث وبينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم احد عشر - [01:21:12](#)

وتتحقق المساواة. والرابع المصافحة وهو وقوع الاستواء بالاسناد بين المصنف وبين غيره في حق الراوي عن تلميذ المصنف بان يساوي احد سند تلميذ اخذ عن ذلك المصنف فيكون كانه صافح - [01:21:30](#)

المصنف لان العادة الجارية ان المتعلمين يصافحون اشيائهم الذين يتلقون عنهم ثم ذكر رحمه الله تعالى ان من اقسام العلوم تقدم وفاة الراوي اي اذا روى جماعة عن شيخ واحد - [01:21:52](#)

فيكون المتقدمون منهم اعلى اسنادا وان اشتركوا جميعا عن الشيخ فمثلا العاقلون القدامى عن شيخنا ابن باز من اهل الدلم وتلك النواحي هم اعلى في الاخذ عنهم ممن تأخر ما اخذ عنه في المدينة - [01:22:07](#)

او تأخر فاخذ عنه في الرياض ثم ذكر في اقسام العلو ايضا تقدم استماعه للشيخ اي من سمع عن الشيخ اولاً هو اعلى مما استمع عنه متأخراً لانه سبق اليهم استحق الوصف بالعلو - [01:22:26](#)

ثم ذكر مقابل العلو وهو السند النازل وتقدم نعتبه وهو مذموم عند المحدثين وكانوا يحرصون على العلو ويرغبون فيه ويجدون النزول. لان النزول ربما تسلل الخطأ اليه بكثرة عدد الرواة ومن هذا الجنس رغبته في الاخذ عن الاكابر لانهم اعلى علماً واعلى اخذاً -

فالأخذ عن دونهم شؤم وإذا اقتصر المتعلم على الاستغناء بالشباب عن الأخذ عن الشيوخ الأكابر أنه لا يفلح ولا يبارك له في علمه بل يكون علمه ناقص لأنه لم يثبت الطريقة الشرعية في أخذ العلم - [01:23:16](#)

طريقة الشرعية والكسب عن التحصيل عن الأكابر. ولا يمنع ذلك الانتفاع بمن دونهم. لكن الاستغناء بمن دونهم هو الذي يمنع منه شرعا وعرقا فإن البركة مع الأكابر. وهم قدموا إلى علمهم كبر السن وأولى التجربة - [01:23:34](#)

معرفته بتقلب الأحوال مما لا يكون لمن دونهم. ثم ذكر بعد ذلك نوعا آخر من أنواع علوم الحديث وهو رواية الأفراد والمراد بالاقتران الرواة المشتركون بالسني أو الزغي والأخذ عن الأشياء - [01:23:54](#)

المشتركون بالسني أو الرقي والأخذ عن الأشياء فيكونون طبقة واحدة ومن فروع رواية الاقتران رواية المبدج وهو أن يروي كل واحد من القرينين عن الآخر أن يروي كل واحد من القرينين عن الآخر فمضى أحدث هذا سمي مبدجا - [01:24:16](#)

أما إذا روى أحدهما عن الآخر دون عكس فيسمى رواية إقران فذكر المصنف رحمه الله تعالى أمثلة لذلك والشيخ رحمه الله تعالى حديثا عن رواية صاحب الصحابي الصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين - [01:24:42](#)

أن النبي صلى الله عليه وسلم وعكس هذا ومنه آ من يكون عائدا بعكسه صلاح الدين النبي صلى الله عليه وسلم أربعة عشر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:26:04](#)

ذكر الشارح رحمه الله تعالى بيانا آخر من نوع من أنواع علوم الحديث مما ذكره والده نظما وهو رواية الأكابر عن الأوصاف والمراد الدفاعية رواية الراوي عن دونهم. رواية الراوي عن من دونهم. وهذه الدونية - [01:27:07](#)

أبني المرجع إلى أحد أمرين الأول السن والآخر القدر أصل هذا الباب رواية النبي صلى الله عليه وسلم عن كليمة حديث جسارة فهو من رواية الثامي عن الأصاغة ومن هذا النوع رواية الصحابة عن التابعين أن الصحابة هم الأكابر والتابعون بالنسبة إليهم أصابح وقد - [01:27:28](#)

وقعت رواية الصحابة عن التابعين في أحاديث عدة جمعها الخطيب البغدادي في جزء ولخصه الحاكم في جزء جزء اسمه السامعين وهو موضوع ومن هذا النوع الواحد الأباء عن الأبناء فإن الأباء من الكاذب وأبناؤهم صاروا في رواية عباسي - [01:27:57](#)

ابن عبد المطلب عن ابنه الفضل ثم قال وعكس هذا وهو رواية ابنائي عن الأباء كثيرة لأن هذا الأصل ثم قال الأصابع عند الكافر رواية الشخص عن أبيه عن جده - [01:28:23](#)

وللعلاء رحمه الله تعالى كتاب حاكم بذلك وهو مطبوع وأكثر ما تسلسل من رواية الأحفاد عن آبائهم عن أجدادهم ما هو طعام الرواية أربعة عشر أباً. هو بذلك أحاديث عدة روى منها - [01:28:41](#)

ما رواه البغدادي في قضاء العلم للعمل وجمعها المصنفون في المسلسلات الحديدية كمسلسلات ابن القيم ومسلسلات من شيوخنا عن الباقي للكنوي المنابر الزلزلة ثم ذكر رحمه الله تعالى أن من فائدة رواية الأكابر عن أنصاره - [01:29:02](#)

تنزيل أهل العلم منازلهم فإن تقديم من حقه التقديم ملحوظ في الشريعة والعرب والأكابر مقدمون على الأصاغب. وذكر الحديث المروي في ذلك وهو أهل مناسبة منازلهم علقه مسلم في مقدمة صحيحه وأوصله - [01:29:25](#)

أبو داود وإسناده منقطعه فإنه الرواية عن عائشة ولم يسمع منها قال قال فإن الدنيا وخمسين ومئتين وقد شهد أنه كان يحضر معهم أيضا في التاريخ وغيره وثلاثة وتسعين وثلاثمائة وسبع وثلاثون سنة - [01:29:46](#)

ثم كان من أصحاب سلفي عبد الرحمن فبين وأن يفجأ بشيء يقصد وباختصاصه أو عن أحمد فمن لم يعرف له وإياكم بصفة تحتمي فإنه على أصحابهم قانون. وأن كان سواء كان سواء له هذا لأنه - [01:31:05](#)

لأنني لا الكذب ذلك الفقر حتى يكون ذلك الإنكار حتى يكون ذلك الإنكار جرحا له لأن ذلك وليس وأن كان أو لا قيل وهو عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:32:44](#)

ذكرت ذلك لصهيب فقال أني حدثته إياه ولا أحبه وأن كان أصاب سعيدا علما بعض عقله أما الصيغة وأما الحالة بطريقة فعلية أبي

هريرة شبك بيده القاسم صلى الله عليه وسلم وقال - [01:33:59](#)

كل واحد النبي صلى الله عليه وسلم قال معاذ كل صلاة قال وقل ما كسلا من مسلسلات البعض اعني في وصف الله العصبية في جميع الشرقيات وفي سماع قال رحمه الله تعالى في هذه الجملة - [01:34:54](#)

بعضها برقاب بعض وهي من ملح علم الرواية اما تضامنه فاتحتها بيان معناها السابق واللاحق عند المحدثين والامر في حقيقته ما ذكره بقوله راويان اتفقا في الاخذ عن شيخ وتباعدا ما بين وفاتيهما. فالسابق - [01:35:57](#)

واللاحق عنده اثم اثم في راويين اتفقا للاخذ عن شيء وحصل تباعد بين وفاتيهما فمات احدهما مبكرا ثم تأخر الثاني ومات بعدهم من الامثلة التي مثلها الذي مثل بها المصنف ممن روى عن واحد وشاركه في الرواية عنه غيره لكن تقدم وفاة احدهما وتأخر - [01:36:25](#) الثاني ثم اتبعه ببيان نوع اخر وهو معرفة المجل والمعاد بالمؤمن الراوي الذي سمي ولم ينسب الراوي الذي سمي ولم ينسب. وبهذا يفارق المبهم لان المبهم لا يسمى فيه الراوي. اما - [01:36:58](#)

مع المهمة فانه يسمى فيه الراوي ويحتاج الى تعيينه بقول البخاري حدثنا احمد فان احمد هذا يحتمل ان يكون احمد بن الخطاب احمد ابني ابن صالح الطبري المصري او احمد - [01:37:23](#)

ابن عيسى ويعرف تعيين كل واحد منهما بالفرائض التي الساهم عنه فمثلا اذا قال موسى ابن اسماعيل حدثنا حماد فهذا المهمل من الحمادين هو ابن سلمة لان موسى لم يروي عن حماد - [01:37:42](#)

الحمادي ابن زيد ثم ذكر نوعا اخر من انواع علوم الحديث يسمى من حدث ونفي ويتعلق بانكار الشيخ مرويه وانكار الشرك مرويه نوعان احدهما ان ينكره مع الجزى ان ينكره مع الجزم - [01:38:02](#)

فيرد فترتب تلك الرواية فترد تلك الرواية والاخر ان ينكره لا مع الجدل. بل يتردد في ذلك ان ينكره لا مع الجزم بل يتردد في ذلك فلا ترد الرواية فلا تردوا الرواية ومن المحدثين ممن تردد في مرويه وصار يرويه عن الاخذ عنه عن نفسه - [01:38:30](#)

فيكون نزل درجة باخذه عن تلميذه عن نفسه وهذا من دلائل احتياط اهل الحديث وعدالتهم وانهم لا يتجرون على الرواية الا بظبط واخوان ويسمى هذا اليوم وحينئذ من حدث ونسي لانه حدث بحديث ثم نسيه فصار يرويه عما حدث به - [01:39:04](#)

ثم اتبع ذلك بنوع من انواع علوم الحديث هو المسلسل الحديث المسلسل عندهم هو الحديث الذي اتفق رواة بصيغة او حالة والحديث الذي اتفق رواه في صيغة او حالة. ومثلت الصيغة بالقول سمعت فلان حدثنا فلان - [01:39:29](#)

ومثل الحالة الفعلية والقولية فتزلزلت بطبقات الرواة اما فيها جميعا او في اكثرها وعمل مسلسلات لا تصح ذكره الذهبي ابن حجر وغيرهما وربما صحت نجومها دون انشاط التسلسل فهذا يكون فيها ايضا فيصح المنزل لكن روايته في التسلسل اذا تصح -

[01:39:52](#)

والمسلسلات من طلاب العلم به. فيروى منها القدر الذي اعتنى به المحدثون كمسلسل اولي او مسلسل محبتي او مسلسل الصف. وهو اصحها صالح الذهبي رحمه الله تعالى الشيخ رحمه الله - [01:40:22](#)

صلى الله عليه وسلم اذا رأيت رواه ابو وقال الحديث الذي يقوله الذكاء ويقول ان تتجمل حدثنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعت ايضا سماحة يقول قال هكذا - [01:40:54](#)

وقال سواء وعلى ما حضر منهم كذلك وهو يسمع فانهم اختلفوا في المعمل الاول ما لك وشياخه واصحاب البخاري ومعظمه الشياطين والشافعي وذهب الى القرية وروي عن ذلك واذا رد عليه - [01:43:04](#)

صلى الله عليه وسلم وفي الاجازة احدها فديل رابعها يعني اذا قال عن فلان وكان اربعة بان يكون المعاصر وقيل لابد من العلم لا يغفل عن السماء حتى تأتي له من سماع - [01:44:11](#)

وهو منهج قريب منه واطلقوا بما يكون هكذا قال يعني المكاتب الكتابة الا على ما كتب به شيء من قال من الحديد سواء فقط واصبح متأكدون ايضا شمالا وشمال البلاد - [01:46:16](#)

سبحان الرحيم قال الشيخ الوليد رحمه الله تعالى وفي كتابكم وفي مناوول الوحي بخير قرنت قال الشافعي رحمه الله تعالى من من

قوة تحب ان يقتل الشيخ شيئا في حديثه بفضل غيره يعني - [01:47:28](#)

الذي وذهب جماعة اما صلى الله عليه او يهديه الطالب في اصل سماعه او ويقول له هذه ويده او سماع اقوال او عن من ذكر فيه وهذه رحمه الله تعالى - [01:48:29](#)

من ذهب الى انها من السماء ووجهه على الثقة بالله شيء مع ابنه او وثقة لسماعه وسماعه ما يدخل من الوهم عن السابغ والمسمع اما ويكون هذا ثم او اخبرني - [01:49:39](#)

فان لم تكن اخبرني ايها بذبج كتابه الذي يهويه في شخص معين وعن بعض السلف انه وجدها برواية له بمجرد ذلك في غيره وشبهها بالرواية وان يعلم ان يعلن شيخ الطالب - [01:50:55](#)

ويشتر ايضا يشترط كثير من الائمة لانه كان يشترك بينهم في كتاب الرواية عند العاملين والجماعة وبهي الشرف قال الشيخ قال الشيخ رحمه الله تعالى الاجازة العامة في يريد ان يسأل جميع المسلمين صححها - [01:52:20](#)

وصححه ابو بكر الخطيب وغير واحد مطلقا ورأوه شبيهة بالوقف على قريش كثير فيها والبدائية المالكي اه واستعمل هذه واستعان الثلاثة اعوذ بالله الاجهزة الى الصواب وبعد الله تقدمت معنا - [01:53:48](#)

ابو عبد الله ابن مسعود وهو الصحيح هذه الجملة من خلال المشاعر تتعلق بنوع من انواع علوم الحديث هو خير الاداء والتحمل والمراد اصطلاحا الالفاظ المعبر بها بين الروادين عند نقل الحديث الالفاظ - [01:55:12](#)

المعبر بها بين الرواة عند نقض الحديث وهي على درجات متفاوتات فمن اعلاها ما صدر به الناظر تبعا لاصله وهي صيغة السماع بقول سمعت وحدثني وسمعتنا وحدثنا وهما لمن سمع وحده من لفظ الشيخ في سمعته وحدثني فان كان معه غيره جمعه فقال سمعتنا - [01:55:58](#)

وحدثنا ثم اتبع ذلك ببيان ان الثاني هاتين اللفظين قوله اخبرني واخبرنا وان الافراد عند القراءة على الشيء من السماع من لفظه فاذا سمع من لفظ الشيخ يقول سمعت وسمعتنا - [01:56:33](#)

حدثني وحدثنا مع الانفراد او الاجتماعي كما سبق اما اذا سمع اما اذا لم يسمع من لفظ الشيخ وانما قرأ عليه فيقول اخبرنا واخبرني وقرأت وقرأنا هذا هو الذي استقر عليه - [01:56:56](#)

ومن اهل العلم من يرى التسوية بينهما وهو المشهور عن البخاري واهل الحجاز انه ان يحدثنا واخبرنا بمعنى واحد ترجم عليه البخاري في صحيحه وافرد الطحاوي جزءا اسمه تسوية بين حدثنا وقد اخبرنا انتصر فيه لذلك ومن اهل العلم من رأى المفاوطة - [01:57:13](#)

بينهما ثم ذكر بعد ذلك صيغ الاجازة اذن مخصوص بالرواية لفظا او خطأ مقصود بالرواية لفظا او اظا واركانه اربع المجيز والمجاز له والمجاز به الاجازة المذكورة في قوله ما به الاجازة اي ما يقع به الاجازة فهي الصيغة. فالركن الاول المجيب. وهو المتفضل في - [01:57:43](#)

اجازة كالمحدث ويشترط بهما يشترط في المحدث الا الضبط اذا كان ما اجاز به مصونا عند الثقة كان يدرك الشيخ وهو في حال تغير لكن تعرف هويته عند ضابط ثقة من اولاده او اصحابه بها - [01:58:22](#)

مع وجود اختلال عندهم وتانيها المجاز له. وهو الذي بدل له الاجازة وشرطه ان يكون معينا على الصحيح ولا يشترط فيه عند الجمهور ان يكون عاقلا او مميزا وثالثها المجاز به وهو ما يؤذن فيه من المسموعات والمرويات - [01:58:44](#)

ويشترط ان يكون معينا بان يقول اجزته في مرضياتي كلها او اجزته في صحيح البخاري فيعينها ولو وقعت مبهمة غير معينة لم تصح الاجازة كما وقع لبعض اشياء في العصر الماضي - [01:59:09](#)

من قوله لبعض تلامذه في اجازته اجزته في بعض مروياته ثم لم يعين هذه المرويات فهذه كذا شيء. لانه لم يعين ما اجازه به. ورابعها ما به الاجازة اي صيغة الاجازة - [01:59:28](#)

وهو وهي لفظ الموضوع لها بقوله اجزت لك او اذنت لك برواية كذا وكذا عني. واما صيغ ادائها فاجازني مشابهنه وكذا املحني وعن

فلان عند المتأخرين واما المتقدمون فعندهم انبأ فآخبر - [01:59:44](#)

بكل المتقدمين اذا قال اباني فهي بمعنى اخبرني اما عند المتأخرين فانه ربما قالوا انباءنا يريدون الاجازة ووقع بعض المتأخرين في غلط الفاحش اشتهر بها خراب وصار عادة وهو التعبير عن الاجازة لقولهم اخبرنا فتجدهم يسلسلون اسنادا اخبرنا فلان قال اخبرنا فلان قال اخبرنا فلان فاذا كشفته - [02:00:03](#)

رواية بالاجازة لا يجوز بل هو تدليس واذا تعمده خشي عليه ان يكون كذبا لا يجوز ان يطلق في الاجازة اخبرنا وانما يعبر بقوله انباءنا او عنه او يقيدوا بان يقول اخبرنا اجازة - [02:00:30](#)
ثم اتبع ذلك بذكر القول في مسألة العنة العنينة وهي وقوع صيغة عنه في اسناد الحديث وهي خضوع صيغة عنه في اسناد الحديث. فيعرف حينئذ ان محلها تستهدف دون البدل - [02:00:50](#)

فاختلف اهل العلم في حملها على السماع وعدمه والصحيح انها تصدر من احد رجلين الاول من لم يعرف بالتدريج من لم يعرف بالتدريس والآخر من عرف بالتدريس تأمل من عرف بالتدليس فتقدم القول في حديث المدلس - [02:01:10](#)
المدلس واما من لم يعرف بالتدريس ففيها او لا ان احدهما انها تعمل على السماع مطلقا مع المعاصرة انها تهمل على استماع مطلقا وعن معاصرة والآخر انها تحمل عليه اذا وجد التصريح بالسماع مرة واحدة - [02:01:39](#)
انها تكمل عليه اذا وجد التصريح بالسماع مرة واحدة والاول قول المسلم والثاني قول البخاري وهو الذي رجحه الحافظ ابن حجر نزهة النظر وكذا قبله الحافظ ابن رجب بشرح العلل وفي جامع العلوم والحكم - [02:01:59](#)
ثم ذكر نوعا اخر من انواع السير وهي المكاتب والمراد بالمكاتب ان يكتب الراوي بحديثه الى غيره فاذا تجرد من الاذن فلا يجوز له ان يروييه اما اذا كتب اليه واذن له بروايته فانه يروييه عن يقول كتب الي فلانا واذن لي بروايته عنه - [02:02:23](#)
ثم الحقه بنوع اخر من انواع الصيغ التحمل وهو ان يكتب وهو ان يناوله حديثه بان ياتي اليه فيمد اليه حديثهم ويقول هذا حديثي وسماعي فان اقترن بالاذن صحت الرواية - [02:02:55](#)
فيدفع اليه السماع ويقول اذنت لك بروايته اما اذا لم يختلف بالاذن فانه لا يروييه عنه لان مجرد الدفع لا يفيد الا بالرواية وربما اراد ان يعرف سماعه او ان يستفيد قراءة هذه الاحاديث ومن يريد الاذن له بالرواية فلا بد في تصحيح الرواية بالمناولة ان تكون -

[02:03:21](#)

مفهومة بالاذن فيناوله الكتاب ويقول هذا الجماعي او لوالدي ثم يأذن له بالرواية عنه ومن طرق التحمل ايضا بعد المئة الوجادة وحقيقتها اصطلاحا اطلاع الراوي على حديث غيره اطلاع الراوي على حديث غيره بحديث بخط - [02:03:45](#)
اطلاع الراوي على حديث غيره بخط يعرفه فيروييه عنه من هذه الطريقة كان يقول وجدت في خط فلان ابن فلان واذا كانت مقرونة بالابن صحت الرواية بها اما اذا لم تكن مقرونة بالاذن فانه لا تصح الرواية - [02:04:17](#)
بها ثم ذكر نوعا اخر من انواع الخير والتحمل وهو الوصية الوصية عندهم ان يعهد الراوي بسماعه او حديثه الى غيره ليعبد الراوي بسماعه او حديثه الى غيره عند سفره او بعد موته - [02:04:43](#)
والجمهور على انه لا تجوز الرواية الموصى له الا ان اذن له الموصي في الرواية فلا بد من اقترانها ايضا بالعلم من صيغة تحمل ايضا الاعلام وهو اصطلاحا الراوي غيره بان هذا - [02:05:07](#)
سماعه او حديثه اخبار الراوي غيره بان هذا سماعه او حديث ويشترط فيها ايضا عن الصحيح عند المحدثين الابل بالرواية ثم ختم بذكر حكم الاجازة العامة والاجازة للمجهول والمعدوم فقال في الصفحة الثانية والستين بعد المئة الاجازة العامة في المجاز لها -

[02:05:27](#)

هذا قيد يخرج به الاجازة العامة للمجازي به فان ان يجازي به المراد به المرويات. فاذا قال اجزت فاجازة عامة يريدون به الاجازة في المرويات واما الاجازة العامة المجازلة فيريدون بها فيمن يأخذ هذه الرواية ويروي بها كقول اجزت لجميع المسلمين او لاهل تقليم -

[02:05:56](#)

اولاده او لمن ادرك حياتي وهذه عند المتقدمين على الرد فيردونها واما عند المتأخرين فانهم صاروا يوسعون الامر في ذلك لان المقصود منها بقاء الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم وشرف اسناد تلك الاحاديث عنه صلى الله عليه وسلم - [02:06:25](#) فالامر في ذلك واسع لكن الاكمل الا يعول عليها المتقن في العلم وان يعول على الاجازة الخاصة واما الاجازة للمعلوم فهي الاجازة لمن لم يوجد الان فهي اجازة لمن لم يوجد الان كالاجازة - [02:06:50](#)

لاولاد فلان وهم لم يوجدوا بعد فهذا عند المتقدمين وهن ضعيف. واما المتأخرون فوسعوا الامر في ذلك لما ذكرناه انفا لان قصد المتأخرين من الاسناد هو ابقاء شرف الرواية فقط. وهذا امر هين تساهلوا فيما يأتمن به من الاحكام - [02:07:09](#) وكان المتقدمون يتشددون في الرواية لتوقف الحكم بالصحة على ذلك. واما المتأخرون فلم تعجز الرواية يحتاج للتشدد لانه لا يستفاد منها صحة الرواية وانما يستفاد بقاء شغف اتصال مستند الى النبي صلى الله عليه - [02:07:34](#)

وسلم فلاجل ذلك وسعوا فيها ورخصوا فيها فذلك او كان فيهم وقال عدة انواع قال الشيخ والاسم المبتدأ وكذلك قال تعالى ابيض بان يكون الانصاري احمد جعفر الاول وهو امر خطير سمعها بن حنبل روى عنه اربعين - [02:07:54](#) والثالث ابو بكر الدين ابينا ولي ورفع عنه عن عبدالله ابو الحسن ابن عبدالله ابن محمد الحصيبي القصيمي ومن محمد ثلاثة متعصبين ماتوا في سنة واحدة وكل منهم فيها عشر - [02:10:30](#)

ومن الرجل ابو بكرى الحافظ عبد الرحيم عبدالملك القسم الرابع الاول والاخرين واسماء صححه مولاهم طبعا وكذلك ان تتفق الكلية فقط ويذكر بها في الاسلام ما يميزها ممثلا وقال لهم - [02:11:20](#) الا واحدة فانه دين. اي والد وهو ابو جمر ناصر ابن عمار القسم الثاني والحنفي وقد كان بالنسبة وقد سبق قضية ذلك كتابا حافلا النوع الثاني ويختلفان ويختلف في بطنه - [02:13:58](#)

الشاميين وقد عيسى عن اخره اهل المدينة روى عنه عطاء والثالث من ربيعة من اهل الكوفة اليوم الثالث المتشابه قال حاكم عبد الرحيم بفتح النخوي المصري وصححه وصاحب خشانة الفتح وقال محمد بن سعد وقال كان يلقب وكان اسمه علي - [02:15:21](#) وقال الاطباء كل ما الحرية المؤمن علي رضي الله عنه ومن اجله والاولى محمد محمد ابن عبدالله نعم روعة بعدها مرحلة وقبل جماعة الجماعة فنون الجماعة والباقي الاول والبعض الانصاري - [02:16:42](#)

الملك احصاني واظن الرحال وابو الرحال الانصاري وابو الرحال ومن ذلك ومنها والتأخير الجميع بفتح في كتاب ذكر الشاب رحمه الله تعالى في هذه الثلاثة انواع من انواع علوم الحديث - [02:19:30](#)

هي المتفق والممثلة والمختلف والمختلف والمتفق بالمراد بالمتفق والمتفق عندهم متفق فيه اسماء الرواة واسمع ابائهم كصاعدا واختلفت اشخاصهم ما اتفقت فيه اسماء القوات واسماء ما بينهم صاعدا واختلفت اشخاصهم - [02:21:39](#) والمراد والمهدل من اتفقت فيه الاسماء الفضة اختلفت من طاء ما انتبهت فيه الاسماء خطأ واختلفت نطاق فتكون صورة الكلمة واحدة والنطق بها مختلفة واما المتشابه فهو ما اتفقت فيه الاسماء - [02:22:06](#)

واختلفت الاء نفقت فيه الاسماء مختلفة الاء او العكس او انتفخت فيه الاسماء واسماء الاء السلف بالنسبة واتفق فيه الاسماء واسماء الاء اختلفت النسبة وكل هذه الانواع يعول فيها على النقل المحض - [02:22:35](#)

وتعداد لافرادها بحسب ذلك تتبع باسماء الرجال فالمذكور في كلام الشارع تبعا لغيره من وقوع الاتفاق في الائم او بالاسم واسم الاب او بالاسم واسم الاب والجد او بالاسم واسم الاب والنسبة او بالاسم - [02:23:03](#)

والنسبة كل هذا بالنظر الى تتبع اسماء الرجال فانها تدل على هذه الانواع ويمكن مع مزيد التتبع الزيادة عليها فما ذكره يعرف المراد به الشائع المستكثر بكتب الرجال ولا ينفي وقوع زيادة عليه بحسب ما يترتب من هذه الانواع. يقال ذلك في المتفق والمفترق وفي - [02:23:25](#)

المفترق والمفترق وفي المتشابه كالذي مثل به المصنف في كل وهذه الانواع الثلاثة تدل على لجوء الامتنان بضبط اسماء الرواة وصنف فيه كثير انتهى تصانفهم الى كتاب ابن حجر توصيف المتنمي لتحرير مستمعي وهذا احد الكتب التي كان الحافظ راضيا عنه

لانه حرره وجوده وهو كتاب نافع جدا وزاد نفعا لان الضبط فيه بالحروف فهو ينص على الضغط بالحرف لا بالحركة والشهد كما صنع الذهبي فدخل الخلل على مفتاحه لما صاروا يخطئون في شكل تلك الاسماء - 02:24:21

اما الحافظ فقد جوده بشأنه بحروف فيقول مثلا الزبير معروف والزبيب بفتح الزاي عبد الرحمن بن جبير الى اخر ما ذكر. نعم كلمة ووجه فانها قال الشيخ ومنهما ومنها مواليد الوحيات فان فيها - 02:24:42

والتجديد له فاذا بها ومنها فان من قال ومعرفة مواقع التفقه في معاد الحديث بمعادي الحديث الذي يقع فيها الغلط كثيرا اذا عرفت من تعرف معناها ارجعوا الى كتاب جامع - 02:26:16

القطيب البغدادي فانه اسند الكلمة وبين معناها يا معاذ حديث اسوأ قال من العذاب الموثقة فالشيخ رحمه الله يعني ان نرفع افعال نهى عن رحمة الله او الحجة وقال اصبحنا على عبد الله بن ابي طالب في رواية محمد بن اسحاق. اذا كان نصيبا قال لا ولكن

احد ثقة - 02:27:12

فلان اه وقدم تفصيلها ذكر الحافظ صاحب معكم وقد زدت كان فانه يقبل منه البلاء. قال الشارق رحمه الله تعالى التزكية وهي وصف والفرق بينهما قال سمعت انسان يقول ضعيف قال لو رأيت - 02:29:39

يشترك الاول واقول الاسلام وكأن قد يظهر من بين جمع كثير للغير واقول لما كان هلال رمضان ان يتعلق بجلود تأدية فرض من قواعد الاسلام وكان حتى ينظر من بين الجمع كثير بغيره او غيره الا لواحد بسقوط العبد عن سجوده فلا يفرط مرة اخرى -

02:31:56

اذا اجتمع في شخص اقل من عدد المعلمين باعتقاده عالما بصفة العدالة والجرح واسبابه واسبابها عالم ابن القيم بارك الله عن الجمهور مبينا من العالي بنيته ومن بعد دنياكم فيها غباء لم يربي فيها ما عرف - 02:32:57

رحمه الله قال علي انه قال لرجل لقد عن نبي الله يعني ان من الاشياء مهمة جدا فان الله لكم يجتهد فيضم مثال محمد ومنها وابي قصي وصح ابو آ - 02:34:18

الانصاري سبعة له فتنة غير عظيمة يا الله الرحمن كان ينقله وهو سالم المصريين المصريين والموحدة ووسائل المولى درس ووسائل ابو عبد الله البسيط ومنها معرفة من كانت اليد المرافقة مثل ابيه وعكسه - 02:36:18

الكتاب الاول ابو اسحاق ابراهيم ابن اسحاق ابن عبدالمطلب عمل النبي صلى الله عليه وسلم وزوجته ام سلمة وكل سنة النبي صلى الله عليه وسلم ومنها معرفة معاوية فقتل منهم بها عوننا ويقال عودة وتعود وبقي معاذ الى زمن عثمان واما - 02:37:31

الى جهده كابي عبيدة بنت الجراح الصحابي وابن حنبل الامام ابنه احمد ابن حنبل الصحابي المشهور اسم امير امية الصحابي المشهور على نفسك ورجحه بمثله وصبيهم الحسن جدة كما يقول - 02:38:31

نزل فيه كده يا شيخ العباس قيل له ذلك انه واعلم ان الذي رأيت المقدس واعلم ان الذي رأيت الى سوى من لم يكن له ابي وهذا لا يستحق ابا هي بالنسبة للاب لا ريب وقد اصبحتم ما يقال - 02:40:16

الى من لم يكن له ابد. هذا بسم الذي يكون منها قال الشيخ رحمه الله وقد يتفق السلطان وقد وقع عليهما هي التي الجميع وبعدين والثاني احمد البسطي والثاني الدكتور عبدالرحمن - 02:41:15

روى عن هشام وذلك البخاري ومنهم من جمعنا في كتابات ورجال المسلمين في ابي بكر ولذلك ورجاله ورجالهما معنى ومنها ايضا الاول احنا النهاردة وباخره وجماعة المشايخين جملة مخطئين وسائر المتحدثين - 02:42:47

رحمه الله تعالى وهذه تكون للملائكة هذه تكون للمنازل ومنهم الله وربما وبالي الذي يكون منهم مولى منه مولى بعلم من اسمد او من اعلى او حكم او من يكون فيهم ذا اخوة او - 02:45:24

قال الشيخ رحمه الله تعالى وجاء وكانت العرض تلتزم الا الى القبائل فلما جاء الاسلام كما هو على ثم ومن كان في بلدة ثم انتقل الاخرى التي انتقل اليها والاحسن - 02:45:54

وهو كلي وكل نحن وما وقع فيما سبق العالم وقال وقد تكون نسبة وكان ابراهيم من صليبتهم وهناك منهم اعلى وهو الذي ومنهم اخوتي موسى ابن عبيدة ابن عبيدة ابغضني - [02:47:17](#)

واخوه عبد الله اسماعيل بن راشد ابو اسماعيل السلمي عليا ثلاثمائة ولد وذكر بيته انه شهد ولهم سبعون من بنيهم ومعه علي رضي الله عنه قال بواسطة ينبغي لهما ولذلك - [02:49:40](#)

على من هو اعلى منه وليبدأ الطالب بسماعه مقدما للاولى فالاولى ويقدم عناية الصحيحين ولا يقتصر على سماع الحديث وليعلم مما يسمعه من الاحاديث التي ليست موضوعة محفوظة ومنها معينة الذي يؤدي - [02:50:59](#)

اما الاول ونسب النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى عن البخاري متى الصحيح وقال موسى وقد سئل متى للحديث؟ فقال قال الخطيب سمعت القاضي انا محمد عبدالله بن محمد - [02:51:19](#)

وقد حافظت القرآن والقرآن له خمس سنين. ولي اربع سنين فارادوا ان يستمعوا لي فيما حضرت قراءته. فقال بعضهم انه يصبر عن السماع فقال لي انه مقرئ اقرأ سورة الكافرين فقرأتها فقال - [02:52:09](#)

الكلام فقرأتها فقرأت سورة التكبير وقرأت متقلبا وقرأتها والعودة عليه وقد استقر عنه التأخير اقل من ذلك حاضر ولا بد من ذلك من اجازة الشيخ المواطنين والناس العيد في سن الحقائق. واما من لم يثبت الى ما عنده. فالمستحب ان يكون ذلك منه بعد انتهاء التقسيم. لانها انت يا - [02:52:27](#)

الاشكال والسنة الذي يخاف دخول ذلك فيه الترك واختلاف الناس. واستحب القاضي ابو بكر ان يمسك ساحة الهرم. الا الا ان كان التغيير ومنها بحيث ولا صلى الله عليه وسلم فيصلي بلسانه عند كتابة الصلاة وكذلك التربية على الصحابة - [02:53:21](#)

ويتمكن من استقرار ممكن مما او مع نفسه او او مع نفسه الذي يروي عنه جماعة او اجازة او باصل اصل شيء او في اصل الاصل شيء فيه مقابل المقابل به اصل شيء - [02:54:29](#)

قال واذا وقع في قال لم تكن واذا وقع فيه سخط كتب في الحاشية ان البقية والا في اليسرى واذا وقع فيه ما يكتنه اسبابا للكشف او بالضبط وهو احسن يقرأ او يقرأ ما تحته يقرأ ما تحته - [02:55:26](#)

وقيل يحوط على اوله نصف دائرة وعلى امره نصف دائرة. وفي ان يكتب في اوله لا وفي اخره ليلة. واذا وقع فيه كلمة ثم ان كان في اول سطر ضرب على الحرير. وان كانت في اخر او اخرها. وان كانت احدهما من - [02:56:03](#)

وتقديم المقابلة ومنها منها لمعرفة صفة السماع والاسماع وهي انها المسمع بما يفيد السماح من نسخ من نسخ او حديث او نغاس وان يكون الذي سمع فيه او من اصل عصر الشيخ او من فرع قبل في اصل الشيخ ومنها - [02:56:23](#)

المقصود احدهما تحصيل السماع والثاني وان قلت فاني سمعت بعض اصحابنا يقول ضيع مرافقا ولا تضيع ومنها واختلاف وان عن شيوخه يعني يجمع بان يجمع حديث ابن شيخ على اقترابه واما عن سبيله ان يجمع في ترجمة كل صحابي ذلك الصحابي. صحيحا كان او غير صحيح. وهذا - [02:57:12](#)

ثم الاقرب وقد يرتب على الصف في عشرة بينها وبين الفتح ثم اوصاهم الصحابة كاهل ويبدأ منهم بامهات المؤمنين ومنهم ايضا معايير الاحاديث وخاصة بعض فقال الله تعالى وافضل الصلاة على محمد - [02:58:12](#)

واله وصحبه قال الشافعي رحمه الله تعالى قال الشيخ رحمه الله تعالى كان قرارا سنة ربيع الاول سنة ثلاثة وعشرين والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم - [02:58:54](#)

كتابه قال ببيان فاطمة النور وهي فاطمة اشتملت على جملة من المهمات التي ينبغي ان يعتني المتحدث بمعرفتها من المهم للمحدث معرفة اشياء منها ببعض القوى ايضا الله وتقدم ان اصطلاحا قوم مشتركون في السلم او النقي والاخذ عن - [02:59:24](#)

وكل من وقع بينهم انصراف في هذين الامرين يعدون طبقة ومنها حوادث اللواء ايادي ولادتهم وربنا آيات من القرآن وبلدانهم. اي التي نزلوا بها وكانوا فيها ومن الممكن ايضا معرفة احوال الرواة وهي المذكورة في قوله ومنها الثقة والمجهود والضعيف. المراد بها معرفة - [02:59:58](#)

والتعديل. ومنها رتب الفاظ التعديل والجرح. وهي التي ابتدأ ناظم بذكرها بقوله ان يعبر الى خير ومراتب التدريب هي درجات ما يدل على التوحيد مرافق التجريم هي درجات ما يدل على التوظيف - [03:00:30](#)

ومراكب التعليم هي درجات ما يدل على تقوية الراوي هي درجاته ما يدل على تقوية واقتصر الشارع تبعا لاصله بذكر طرفيها فذكر فيها ازواجه واسهله واعلى التعبير وادناه وبين ذلك درجات متفاوتة تعلم من المطولات - [03:00:53](#)

ثم ذكر بعد ذلك ان صنيع المحدثين متفاوت بما يقدم منهما فمنهم من يقدم ذكرى مراتب الجهر ثم يتبعها التعذيب ومنهم من يعكس ذلك ثم ذكر في الصفحة التاسعة والسبعين بعد المئة - [03:01:23](#)

التزكية وحكمها والمراد بالتزكية الوقف بالجرح او التعديل الوصل بالجرح او التعديل. وحكمها قبولها. من عارف باسبابها ولو كان واحدا. فاذا صدرت من عالم اسبابها قبلت ولو كان واحدا ولا يشترط فيها - [03:01:42](#)

العدد ثم ذكر في الصفحة الثمانين بعد المئة انه اذا اجتمع من شخص جرح وتعديل قدم الجرح على التعديل لان الجرح معه زيادة علم فيقدم الاخذ بقوله على مجرد المعذرين ثم ذكر بعد ذلك - [03:02:05](#)

ان من خلا من التعديل وورد فيه جرح فانه يقبل الجرح. لانه لا يقاومه شيء فالراوي الذي يكون فيه جرح وتعديل ينظر فيه الى تقديم الجرح من اسباب مذكورة فيه. واما الراوي الذي لا جرح فيه - [03:02:28](#)

لا تعدل فيه فانه يقضى عليه بالجرح لان الجرح معه زيادة معرفة في حاله ثم ذكر بعض اشياء مهمة ينبغي ان يعتنى بها فقال في الصفحة الثانية والثمانين في وقتها - [03:02:47](#)

يعني ان من الاشياء المهمة عند المحدثين معرفة هنا المسمين والكنية ما سبق باب او ام ونحوهما فينبغي ان يبتلى بمعرفة الدنيا من له اسم ومعرفة اسم من له كنيته فان الراوي قد يشتهر باحدهما دون الآخر - [03:03:05](#)

ومن تلك المعارك المهمة ما ذكره في رفعت الثالثة والثمانين فقال ومنها معرفة من اسمه اي الذي لا يعرف له اسم وانما يعرف البنية سواء كان ان تلك الكلية فقط او له كنية كبرى غير هذه الكلية التي هي اسمه ثم ذكر في الصفحة الرابعة - [03:03:30](#)

وتماين ان من المهمة ان كثرت فلانة. اي تعجل بان يراها بعد الدين هنا ومنها معرفة من كثرت نعوذه اي الفاظه المدني باخوان مولى الناصريين وغير ذلك. ومنها معرفة من كانت بنيته موافقة لاسم ابيه. وعكسه ومن كنيته - [03:03:55](#)

بكنية زوجها اي متحدة في ذلك ثم ذكر من المهم بعد المئة ومنها معرفة الى غير ابيه. لان العادة الجارية ان ينسب الى ابيه فربما ينسب الى غيره كنسبة الى الام او الجد او الجدة او رجل تنباه او زوج امه فيعرف - [03:04:20](#)

وذلك ويميز بانه خلاف الاصل ومنها كما ذكرت في الصفحة السادسة والثمانين بعد انتهاء معرفة من نسب الى غير ما يظهر من نسبته. كخالد الحداد فانه انه كان يشتغل بتهدة النعل ولم يكن كذلك او سليمان فيتوهم انه يؤمنهم ولم يكن - [03:04:45](#)

وكذلك ثم ذكر بعد ذلك في الصفحة السابعة والثمانين ان من الاشياء المهمة معرفة من اتفق خصمه. مع اسم ابيه وجده لان لا يظن ان احدهما ان احدها زائل فقد في عمود نزل فيقال فلان ابن فلان واكثر من ذكر بهذا محمد ابن محمد ابن - [03:05:08](#)

محمد ابن محمد ابن محمد ابن محمد ابن محمد ابن العللاء البخاري وتكرر باسمه سبع مرات اسمه محمد ثم ذكر من المهم ايضا في الصفحة الثامنة والثمانين بعد المئة معرفة من كرر شيخه. فيكون من - [03:05:34](#)

الراوي عنه واحد في رواية مسلم ابن حجاج عن البخاري عن مسلم ومنها ايضا معرفة الاسماء المجردة والمقصود بالاسماء المجردة الاسماء التي لا تختص بوصف تتميز به الاسماء التي لا تتصل بوصف تتميز به من بنية او لقب - [03:05:54](#)

ثم ذكر في الصفحة التاسعة والثمانين من المهم معرفة الاسماء المفردة والالزام المفردة. اي التي لا الا بما حصر في واحد او اثنين او ثلاثة. فتكون مفردة بالنسبة الى غيرها - [03:06:28](#)

ثم ذكر في الصف من التسعين بعد المئة في اخرها ان من الاشياء المهمة معرفة الاجزاء التي للرواة الاصل في النسب هو نسب من القبيلة وهذا هو المشروع عند العرب ثم صار النسب الى البلدان ثم صار النسب الى المهن والحرف فهي ثلاثة انواع احدها - [03:06:47](#)

ان نذهب الى القبيلة والثاني ان نذهب الى البلد سواء كان بلدة او سككا او ضياع وثالثها النسبة الى الحرف والاعمال والمهن ثم ذكر

ان هذه النسب يجيء فيها الاشتباه اتفاقا وافترافا كالمقدم في الاسماء. ثم ذكر في الصفحة الثانية - [03:07:11](#) وتسعين بعد المئة ان من المهم معرفته معرفتها اسباب الانساب والارقام اي العدد الموجبة في هذا الجسد او تلك او ذلك اللقب. ومنها ايضا معرفة الموالي. وهم الذين ليسوا من القبيلة صليبة - [03:07:34](#)

ما نسب اليها ولما ليميز عنها والولاء عندهم ثلاثة انواع جمعت في قول السيوطي ولا عتاقة ولا احب ولا اسلام ومن الولاء الولاء بالعتق - [03:07:54](#)

ويكون من اعلى ومن اسفل فمن اعلى اذا كان عتيقا للقبيلة نفسها. ومن اسفل اذا كان عتيقا للعتيق كشكران مولى بني هاشم فانه نسب اليهم لانهم اعتقوه وابو الالة الهاشمي مولى شكرا لانه اعتقه. فشكران مولى من اعلم. واول - [03:08:21](#)

لانه عتيق العتيقة ومن المهم ايضا معرفة الاخوات الاخوة والاخوات من الرواة ثم احتفل رحمه الله تعالى ان من الاشياء التي يعتنى بها معرفة اداب الشيخ والطالب وهذا باب حافل عظيم فان - [03:08:49](#)

ان العلم لا يشرح الا بالادب ولجلالته اعتنى المحدثون بايراد طرف منه في شكوبهم. ثم من هدف التلقي ان يبدأ طالب السماع من شيوخه مقدما للاولى فالاولى والعادة ان الاولى هو من تقدم - [03:09:08](#)

عمره وطال في الاسلام عمله فيقدم الاخذ عنه. ومنها معرفة السن الذي يقبل به الحديث يعني يروى الذي يودى فيه ان يبلغ التحديث والمختار في الاول ان ابن خمس سنين يصح السماعون - [03:09:28](#)

اما من دونه فانه لا يصلح اجتماعه وانما يكتب حضوره فيقال هذا رجل ال فلان وهو ابن سنتين اما من كان بخمس سنين في كتب سماعا مع غيره من الكبار. واما سن التحديث فليس له سن - [03:09:48](#)

بل بحسب الحاجة الى ما عنده بعيدة دي جاء الى علمه مع الاهلية به فانه يبادر الى نشره. ثم ذكر من المهم مين مصطفى السادسة والتسعين بعد المئة في اخرها معرفة تفصيل الحديث اما بالحفظ او بالكتابة لان الحديث يضبط - [03:10:08](#)

وهو الكتابة او بالصدر وهو الحفظ وتقدم مثل ذلك ولكل منهما ادائه وذكر عن المنية طرفا من ادب كتابة الحديث ثم اشار الى ان مما ينبغي الابتلاء به عرض الحديث اي مقابلته مع الشيخ او معاتقة غير فاذا نسخ - [03:10:31](#)

وكتبا وسمعه ينبغي له من سماعه ان يقابله باصل شيخه الذي نقل منه او باصل غيره من اصدقاء ويراعي موضع ما يعلقه فيه من الحواس على ما بينه المصنف. ثم ذكر في الصحف التاسعة والتسعين بعد المئة - [03:10:55](#)

انا من المهم معرفة صفة السماع والاستماع. اي الحالة التي يكون عليها عند السماع للحديث او السماع للحديث. فان وفي كل الا يتشاغل عن السماع بما يخل به من نصب او حديث او ناعاس او غير ذلك ومنها صفة الرحلة في طلب - [03:11:13](#)

الحديث وذلك بان لا يخرج الا بعدها في بلده ثم يقصد الخروج الى من يحصل منه دفاع الكامل ومنها ايضا معرفة صفة تصنيف الحديث اي جمعه مصنفا اما على الابواب الفقهية واما على - [03:11:33](#)

العلل واما على تراجم تراجم الصحابة. ثم ذكر في اخره تبع الدين. اصله هذا من المهم ايضا معرفة اسباب الاحاديث والمراد باسباب الاحاديث اسباب ورودها. اي التي وردت حديث عن وجودها. مصنف في هذا النوع ابو حفص - [03:11:53](#)

عمر ابن ابراهيم العكبري من الحنابلة وذكره الحافظ في النخبة ملهما فقال صنف فيه بعض الشيوخ القاضي ابي اعلى ابن الفضاء وهو يريد به ابا ابراهيم ابن عمر العقبري رحمه الله. والى هنا انتهى بيان ما تضمنه هذا الكتاب النافع - [03:12:17](#)

على وجه المتوسط بين الاطالة والايجاز. نسأل الله سبحانه وتعالى ان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا ورسوله محمد واله وصحبه اجمعين. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [03:12:41](#)